

الإحكام لابن حزم

فصح بنص القرآن أننا خرجنا إلى الدنيا لا نعلم شيئاً ثم حرم علينا القول على الله تعالى بما لا نعلم وأخبرنا تعالى أن إبليس يأمرنا بأن نقول على الله ما لا نعلم فقد صح بهذه النصوص ضرورة أن القول بقياس وبغير القياس كمن أثبت العنقاء والغول والكيميا وكقول الروافض في الإمام وكقول من قال بالإلهام وكل هذا فالحقول به على الله تعالى في الدين حرام .

مقرون بالشرك أمر من أمر إبليس .

إلا ما علمنا رسول الله ﷺ .

فهو الحق الذي نقوله على الله تعالى .

ولا يحل لنا أن نقول عليه غيره فإذا لم يأمرنا عليه السلام بالقياس فهو حرام من أمر الشيطان بلا شك وقد بينا فيما خلا كل ما شغبوا مما أرادوا التمويه به فيه بالحديث فحرم القول بالقياس البتة .

وبهذا بطل كل قول بلا برهان على صحته حتى لو لم يقيم برهان بإبطاله فلو لم يكن لنا برهان على إبطال القياس لكان عدم البرهان على إثباته برهاناً في إبطاله لأن الفرض علينا ألا نوجب في الدين شيئاً إلا ببرهان وإذا ذلك كذلك فالفرض علينا أن نبطل كل قول قيل في الدين حتى يقوم برهان بصحته وهذا برهان ضروري لا محيد عنه وبالله تعالى التوفيق .

وقد اعترض بعضهم في قول الله ﷻ تعالى { حرمت عليكم لميتة ولدم ولحم لخنزير وما آكل لغيره } به ولمنخنقة ولموقودة ولمتردية ولنطيحة وما أكل لسبع إلا ما ذكيت وما ذبح على نصب وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق ليوم يئس لذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم وخشون ليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم لأسلام دينا فمن ضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم } بما روي عن رسول الله ﷺ يوم الخميس قبل موته A بأربعة أيام اثتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلوا من بعدي وبما روي عن عائشة B قولها لم يكن الوحي قط أكثر منه قبيل موت النبي A فقالوا هذه أشياء زائدة على ما كان حين قوله تعالى في حجة الوداع { حرمت عليكم لميتة ولدم ولحم لخنزير وما آكل لغيره } به ولمنخنقة ولموقودة ولمتردية ولنطيحة وما أكل لسبع إلا ما ذكيت وما ذبح على نصب وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق ليوم يئس لذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم وخشون ليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم لأسلام دينا فمن ضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم } .

واعترض آخرون من أهل الجهل على الحديث المذكور بالآية المذكورة وصوبوا فعل عمر وقوله

في ذلك اليوم .

قال أبو محمد وهذان الاعتراضان من هاتين الطائفتين لا يشبهان اعتراض المسلمين وإنما يشبهان اعتراض أهل الكفر والإلحاد وبعيد عندنا أن يعترض بها مسلم صحيح الباطن لأن الطائفة الأولى مكذبة [D في قوله إنه أكمل ديننا مدعية أنه